

مساهمة حوكمة المؤسسات في تحقيق فعالية قانون المنافسة

بلال عبد الهادي⁽¹⁾،

(1) طالب دكتوراه، مخبر البحث حول فعالية القاعدة القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 06000، الجزائر.

البريد الإلكتروني: bilel.abdelhadi@droit.univ-bejaia.dz

باهية مخلوف⁽²⁾،

(2) أستاذ محاضر "أ"، مخبر البحث حول فعالية القاعدة القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 06000، الجزائر.

البريد الإلكتروني: Bahia.MAKHLOUF@univ-bejaia.dz

الملخص:

نسعى من خلال هذا البحث إلى الكشف عن مدى فعالية قانون المنافسة في تحقيق الأهداف والنتائج المرجوة من وراء سنه، عن طريق استخدام أفضل الوسائل والآليات، الأمر الذي دفعنا إلى البحث ودراسة العلاقة بين حوكمة المؤسسات وقانون المنافسة ودورها في تعزيز هذه الفعالية، على الرغم من أنهما في الظاهر ومن الوهلة الأولى يبدوان منفصلين، كون الأول تركز على السلوك والهيكل داخل المؤسسة الواحدة، أما الثاني يهتم بالسلوك والهيكل بين المؤسسات في السوق، وتبرز هذه الفعالية خصوصا بالنظر إلى الجانب الوقائي أو الاستباقي الذي يهدف على الأقل إلى تقويض الجانب العلاجي وتقليل الدور التدخلية لمجلس المنافسة الذي يتقل كاهله فيضبط المنافسة في السوق، وتصحيح سلوك الأعوان الاقتصاديين عند انحرافهم عن المسار التنافسي الصحيح.

الكلمات المفتاحية:

حوكمة المؤسسات، قانون المنافسة، سياسة المنافسة، مبادئ حوكمة المؤسسات.

تاريخ إرسال المقال: 2023/10/12، تاريخ قبول المقال: 2024/02/26، تاريخ نشر المقال: 2024/06/30.

لتهميش المقال: بلال عبد الهادي، باهية مخلوف، "مساهمة حوكمة المؤسسات في تحقيق فعالية قانون المنافسة"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 15، العدد 01، السنة 2024، ص 100-117.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72>

المقال متوفر على الرابط التالي:

المؤلف المراسل: بلال عبد الهادي، bilel.abdelhadi@droit.univ-bejaia.dz

المجلد 15، العدد 01-2024.

The Contribution of Corporate Governance to the Effectiveness of Competition Law

Summary:

The principal purpose of this research is to shed light on the extent to which competition law is effective in achieving the objectives and desired outcomes of its enactment, by employing a range of mechanisms, this paper will analyze the relationship between corporate governance and competition law and their role in promoting this effectiveness. This effectiveness is particularly evident given the preventive or proactive aspect, which at least aims to undermine the curative aspect and reduce the role of the Competition Council, which is charged with supervising competition in the market and correcting the behavior of economic agents when they deviate from the correct path of competition.

Keywords:

Corporate governance, competition Law, Competition policy, Corporate governance Principles.

La contribution de la gouvernance d'entreprise à l'efficacité du droit de la concurrence

Résumé :

L'objectif principal de cette recherche est de mettre en lumière dans quelle mesure le droit de la concurrence est efficace pour atteindre les objectifs et les résultats souhaités lors de sa promulgation, en utilisant divers mécanismes. Ce document analysera la relation entre la gouvernance d'entreprise et le droit de la concurrence, ainsi que le rôle de ce dernier dans la promotion de cette efficacité. Cette efficacité est évidente à travers son aspect préventif ou proactif, visant à réduire au minimum le besoin de mesures correctives et à limiter l'intervention du Conseil de la concurrence, chargé de surveiller le marché et de rectifier le comportement des acteurs économiques lorsqu'ils s'écartent des règles de la concurrence.

Mots clés :

Gouvernance d'entreprise, droit de la concurrence, politique de la concurrence, principes de gouvernance d'entreprise.

مقدمة

تكمن أهمية القانون في تطبيقه وتحقيق الغاية التي أنشئ من أجلها، وإلا كان مجرد حبر على ورق، ففعالية القانون هو تجسيد الآثار والنتائج المرجوة من وراء سنه باستعمال أفضل الوسائل والآليات، وهذا ينطبق على قانون المنافسة باعتباره المحرك والدافع لمنافسة صحيحة ونزيهة بتوجيه سلوك الأعوان الاقتصاديين وتصحيح مسارهم التنافسي، وذلك من خلال عدة طرق وآليات ذات بعد رقابي وعلاجي يتكفل بها مجلس المنافسة، قد تثقل كاهله، لذا كان من الضروري التفكير في آليات وقائية ذات بعد استباقي تغنيها الوقوع في الممارسات المحظورة المنصوص عليها في قانون المنافسة.

واستنادا لهذا نسلط الضوء في هذه الورقة البحثية على موضوع في غاية الأهمية مرتبط بمسألة من المسائل المستحدثة وهي حوكمة المؤسسات التي تهتم بالسلوك الداخلي للمؤسسة وعلاقتها بقانون المنافسة الذي يهتم بالسلوك الخارجي للمؤسسة في السوق، كون أغلب الدراسات التي تطرقت لموضوع حوكمة المؤسسات ارتبطت بالفساد المالي والإداري داخل المؤسسة دون الخوض في آثارها على السلوك الخارجي للمؤسسات في السوق، وهذا ما دفعنا للخوض في البحث عن علاقة حوكمة المؤسسات بقانون المنافسة في تحقيق فعاليته، الذي يبدو في الظاهر أن كليهما منفصلان، لكن في المناخ الحالي لا يمكن لصانعي السياسات إهمال حوكمة المؤسسات والمنافسة، كلاهما يمثل جانبا رئيسيا من جوانب الانتعاش، وهذا ما يدفعنا للتساؤل وطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن لحوكمة المؤسسات أن تعزز فعالية قانون المنافسة؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية والإلمام بمختلف جوانب الموضوع عرجنا إلى دور حوكمة المؤسسات في تحقيق فعالية قانون المنافسة (ثانيا) كما يقاضي منا المقام التطرق إلى الجانب المفاهيمي لحوكمة المؤسسات كآلية تعمل على تحسين أداءها وترقية إدارتها (أولا).

أولا: حوكمة المؤسسات آلية لتحسين أدائها وترقية إدارتها

يحظى حاليا موضوع "الحوكمة" باهتمام كبير، فهو لا يقف عند حدود استخدام أساليب جديدة تسمى "الحوكمة" أو الحكم الرشيد أو ما يسمى بالإدارة الرشيدة كضرورة للتعامل مع "أزمة القابلية للحكم" التي تعاني منها المجتمعات المعاصرة، بل يتم أيضا نشر هذه الأساليب على جميع مستويات المجتمع الدولي، الإقليمي، الوطني، المحلي وفي جميع أنواع المنظمات (الدولة، الأحزاب السياسية، المؤسسات...)، وفي ذات الصياغ

يتمحور الحديث عن الحوكمة بشكل عام في الوقت الحاضر حول الخطاب السياسي وينتشر على نطاق واسع في مجال العلوم الاجتماعية والاقتصادية وبشكل خاص في إدارة المؤسسات¹.

ومن هذا المنطلق تقتضي الضرورة توضيح مفهوم حوكمة المؤسسات التي تركز على السلوك داخل المؤسسة بين كل من الإدارة، المساهمين وأصحاب المصالح (1) وعلاقتها بقانون المنافسة (2).

1- مفهوم حوكمة المؤسسات:

عرف مفهوم حوكمة المؤسسات انتشارا واسعا، كنظام مثير في جميع دول العالم، وفي أغلب الهيئات والمنظمات الدولية، فقد حاول العديد من الباحثين العرب تعريبه، الأمر الذي أدى إلى ظهور العديد من المعاني والمصطلحات من بينها: الإدارة الرشيدة، حوكمة المؤسسة، حاكمية المؤسسة، حكمانية المؤسسة، حكم المؤسسات، أسلوب الإدارة المثلى، القواعد الحاكمة للمؤسسات، وهذا ما أدى إلى وجود صعوبة في تحديد المعنى الأقرب لهذا المصطلح إلا أن الغالبية اعتمدوا على مصطلح حوكمة الشركات أو حوكمة المؤسسات الذي يرجح أنه الأقرب من حيث المعنى اللغوي لمصطلح corporate governance²، ولهذا كان علينا تحديد المصطلح الذي يرافقنا طيلة هذه الورقة البحثية، ولدراسة مفهوم حوكمة المؤسسات يتعين علينا فهم فحواها من خلال تعريفها (أ) وتبيان دواعي تبنيها (ب) وأهدافها (ت).

أ- تعريف حوكمة المؤسسات:

لقد لقيت حوكمة المؤسسات مؤخرا اهتمام العديد من الباحثين بمختلف تخصصاتهم على إثر ذلك تعددت تعاريفها، لذا نحاول التطرق إلى أهمها، وتجدر الإشارة إلى أنه على المستوى العالمي لا يوجد تعريف موحد متفق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين والباحثين، بل يوجد عدة تعاريف وذلك حسب اهتماماتهم، ويمكن تقديم بعض منها على النحو الآتي:

عرف تقرير كادبوري Cadbury report حوكمة المؤسسات بأنها "نظام بمقتضاه تدار المؤسسات وتراقب"، كما عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية حوكمة المؤسسات "هي مجموعة من الآليات التي تنظم العلاقة بين

¹ CHEVALLIER Jacques, *La Gouvernance et le droit*, Mélanges amselek, Bruylant, 2005, p. 189.

² حمزة زكرياء محي الدين، آليات حوكمة المؤسسة العمومية الاقتصادية: حالة المؤسسة العمومية الاقتصادية الجزائرية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث ل.م.د في المالية والمحاسبة، تخصص حوكمة المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 14 أكتوبر 2020، ص 57.

إدارة المؤسسة ومجلس إدارتها والمساهمين ومختلف الأطراف الأخرى ذات المصلحة، بالإضافة إلى هيكل الأهداف الموضوعة من قبل المؤسسة ووسائل تحقيق تلك الأهداف، مع وجود رقابة فعالة للأداء"، أي بمعنى آخر هو بمثابة "نظام من جهة يحمي حقوق جميع الأطراف الفاعلة في المؤسسة، ومن جهة أخرى يحدد مسؤولياتهم"³.

في نفس السياق فالحكم الراشد حسب ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر "يعتبر تلك العملية الإرادية والتطوعية للمؤسسة، من أجل إدخال المزيد من الشفافية والصرامة في تسييرها وإدارتها ومراقبتها"⁴.

ب- دواعي تبني حوكمة المؤسسات:

ظهرت الحاجة إلى حوكمة المؤسسات في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خلال العقود القليلة الماضية، خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية، والأزمات المالية التي شاهدها عدد من دول شرقي آسيا، أمريكا اللاتينية وروسيا، وكذلك ما شهده الاقتصاد العالمي في الآونة الأخيرة من أزمة مالية عالمية، وخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا، فقد نجم عن هذه الأزمة تعرض العديد من المؤسسات العملاقة لضائقات مالية كادت أن تطيح بها، مما استدعى وضع قواعد للحوكمة لضبط عمل جميع أصحاب العلاقة مع المؤسسات، وتزايدت أهمية الحوكمة نتيجة اتجاه كثير من دول العالم إلى النظام الاقتصادي الرأسمالي التي يعتمد فيها بدرجة كبيرة على المؤسسات الخاصة لتحقيق معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي، وقد أدى اتساع حجم تلك المشروعات إلى انفصال الملكية عن الإدارة⁵.

ووفقا لميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر⁶، يشكل الحكم الراشد للمؤسسة أهم الموضوعات التي تستقطب اهتمام الجزائر في الوضع الراهن، حيث أصبح أولوية وطنية واستراتيجية، ومرد ذلك، يعود للحاجة

³ نقلا عن حمزة زكرياء محي الدين، مرجع سابق، ص 57.

⁴ ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر، إصدار 2009، ص 14، www.algeriacorporategovernance.org، تاريخ الاطلاع يوم 2023/08/02.

⁵ بن حسين سليمة، "الحوكمة دراسة في المفهوم"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الجزائر 03، عدد 10، جانفي 2015، ص 182.

⁶ يقوم الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر على أربعة مبادئ أساسية وهي الإنصاف: يجب أن توزع الحقوق والواجبات وكذا الامتيازات والالتزامات بين الأطراف الفاعلة بطريقة منصفة؛ الشفافية: يجب أن تكون الحقوق والواجبات وكذا الصلاحيات والمسؤوليات واضحة وصريحة للجميع؛ المسؤولية: فمسؤولية كل فرد يجب أن تكون دقيقة ومحددة وليست مقسمة؛ المحاسبة: كل

الماسة والمتنامية لمؤسساتنا قصد توطيد قدراتها التنافسية الداخلية للفوز برهانات وتحديات سوق مفتوح ومتطور، وكذلك الانتقال نحو اقتصاد سوق حديث يتميز بتنافسية المؤسسات، التي تشكل نسيجه وهذا هو الرهان الرئيسي للحكم الراشد للمؤسسة الجزائرية⁷.

وعليه فالحاجة إلى حوكمة المؤسسات لها ما يبررها لاسيما بعد فصل الملكية عن الإدارة مما نتج عنه عدم التوافق بين حوافر مجلس الإدارة والمساهمين وأصحاب المصلحة.

ت-أهداف حوكمة المؤسسات:

إن تطبيق حوكمة المؤسسات يساهم في تحقيق مجموعة من الأهداف نلخصها فيما يلي:

- تحقيق الشفافية والنزاهة والعدالة في جميع تعاملات المؤسسة سواء الداخلية أو الخارجية، لمنع تضارب المصالح وجميع التصرفات غير المقبولة، فضلا عن ذلك تحسين الأداء المالي للمؤسسات وتخفيض تكلفة التمويل، علاوة على ذلك تحسين الهيكل الإداري للمؤسسة، تحدد من خلاله سلطات ومسؤوليات الأطراف الرئيسية فيه، كما توضع السياسات والإجراءات الضرورية بما يتوافق مع أهداف المؤسسة على نحو تحقيق الاستفادة القصوى من أنظمة الرقابة الداخلية والخارجية والمحاسبة والمراجعة⁸.

- بما في ذلك تحسين الكفاءة الاقتصادية، تحديد الهيكل والوسائل التي من خلالهما تحدد أهداف المؤسسة، ومتابعة الأداء، إضافة إلى ذلك توفر الحوافز الملائمة لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للمؤسسة لمتابعة الأهداف التي تتفق مع مصالح المؤسسة، كما تشجع المؤسسات على الاستخدام الأمثل للموارد⁹.

والجدير بالذكر في هذا الإطار أن الجزائر ليست بمنأى عن هذه التطورات، حيث انعقد بالجزائر في شهر جويلية من سنة 2007 أول ملتقى دولي حول «الحكم الراشد للمؤسسات» وقد شكل هذا الملتقى فرصة مواتية لتلاقي جميع الأطراف الفاعلة في عالم المؤسسة، وحدد لهذا الملتقى هدف جوهرى يتمثل في تحسين

طرف فاعل مسؤول أمام الآخر فيما يمارس من خلاله المسؤوليات المنوطة له، راجع ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر، مرجع سابق ص 27.

⁷المرجع نفسه، ص 14.

⁸ فروم محمد الصالح، "دور التدقيق الداخلي في تفعيل حوكمة المؤسسات العمومية الاقتصادية"، مجلة أرساد للدراسات الاقتصادية والإدارية، مجلد 2، عدد 02، ديسمبر 2019، ص 9.

⁹Voir OECD, Principles and Annotations on corporate governance Arabic translation, p. 2, www.oecd.org. تاريخ الاطلاع 15 سبتمبر 2023.

المشاركين قصد الفهم الموحد والدقيق لمصطلح وإشكالية الحكم الراشد للمؤسسة، من زاوية الممارسة في الواقع وسبل تطوير الأداء ببلورة الوعي بأهمية الحكم الراشد في تعزيز تنافسية المؤسسات في الجزائر وكذا الاستفادة من التجارب الدولية¹⁰.

2-حوكمة المؤسسات وقانون المنافسة: علاقة وتفاعل

ترتكز حوكمة المؤسسات على السلوك والهيكل داخل الشركة الواحدة، في حين قانون المنافسة على السلوك والهيكل بين المؤسسات في السوق¹¹، لكن قد يكون هنالك علاقة وتأثير بينهما سواء على تقييم المؤسسات (أ) أو سلوكها (ب).

أ- تأثير قانون المنافسة وحوكمة المؤسسات على تقييم المؤسسات:

هناك علاقة وطيدة بين قانون المنافسة وحوكمة المؤسسات حسب قول ROSE Levine إذ تقدم النظريات المؤثرة تنبؤات مميزة فيما يتعلق بتأثير قوانين المنافسة التي تسعى إلى ترقية وتحسين شروط المنافسة على قيمة المؤسسة، حيث يرى أنصار نظرية الوكالة¹² أن المنافسة تحفز تحسين في الحوكمة وتعزز تقييم المؤسسات على وجه التحديد، وبالتالي فإن قوى المنافسة غير الفعالة تجعل المؤسسات خارج الأسواق وربما إلى الإفلاس، نتيجة لذلك تشجع المنافسة المؤسسات للحد من أوجه القصور، لاسيما المرتبطة بمشاكل الوكالة، كما تلعب مجالس الإدارة دوراً مهماً في الحوكمة ويمكن أن تؤثر بشكل كبير على قيم الأسهم¹³.

فتظهر علاقة التأثير والتأثر بين قانون المنافسة وحوكمة المؤسسات في إطار سلوكها عن طريق الآليات الأساسية التي تربط بين قوانين المنافسة وقيمة المؤسسة، ويتجلى ذلك في جعل قوانين المنافسة الأكثر صرامة تعزز من قيمة المؤسسة لاسيما المؤسسات التي لا تعتمد على آليات حوكمة إلا بصورة ضئيلة للحد من احتكاكات الوكالات، وخاصة المؤسسات الأكثر غموضاً، وعليه نجد أن زيادة الكفاءة التشغيلية مرتبطة بصرامة

¹⁰ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر، مرجع سابق، ص 13.

¹¹ Spencer Weber Waller, Corporate Governance and competition policy, Loyola University Chicago, School of Law, lawcommons, 2011,p. 841.

¹² هي عقد يقوم من خلاله شخص أو أكثر (الموكل) بالاعتماد على شخص آخر (الوكيل) لأداء مصالحه بالنيابة عنه ما يدل على وجود تفويض سلطة القرار، للتفصيل انظر، حمزة زكرياء محي الدين، مرجع سابق، ص 42.

¹³Voir Ross Levine. Chen Lin, COMPETITION LAWS, GOVERNANCE, AND FIRM VALUE, NBER WORKING PAPER SERIES, June 2021, p. p.1 et 2.

قوانين المنافسة في الاقتصاديات التي تعاني من مشاكل الوكالات، وتتوافق هذه النتائج مع وجهة نظر الوكالة القائلة بأن قوانين المنافسة الأكثر صرامة لا تزيد من حدة المنافسة فقط، بل أيضا تقلل من مشاكل الوكالة الإدارية وتزيد من تقييم المؤسسات¹⁴.

وبالموازاة إن بقاء المؤسسات في الأسواق التنافسية متوقف على كفاءة إدارتها التي تعمل على تقليل التكلفة ومدى ملاءمة قراراتها مع التوقعات المستقبلية التي يجب أن تصبو إليها المؤسسة¹⁵. كما أن الهيكل الصحيح لحوكمة المؤسسات من شأنه تحسين عملية صنع القرار في مجلس الإدارة والمسؤولين، حيث تخلق المنافسة الحوافز اللازمة لزيادة ربحية المؤسسة من خلال توفير خدمات ومنتجات أكثر جودة، أو خفض التكلفة، ولكن دون أن يؤثر ذلك على نوعية الخدمة أو السلعة¹⁶. وعليه نجد علاقة قوية بين حوكمة المؤسسات وقانون المنافسة على تقييم المؤسسة لاسيما أن الجودة والكفاءة تعد أحد أهم مبادئ لحوكمة المؤسسات وفي ذات الوقت نتيجة للمنافسة.

ب - حوكمة المؤسسات وقانون المنافسة: تأثير وتأثر بسلوكيات المؤسسات

إن الامتثال لقانون المنافسة يمثل السلوك الأخلاقي في البيئة الخارجية للمؤسسة، وخاصة في السوق، كما تخلق المنافسة فرصا لامثيل لها لتحسين أداء المؤسسات؛ تولد بيئة أكثر تنافسية إلى أن تصل مرونة الطلب السعرية أقصى مستوياتها، وتحث على بذل جهود أكبر بين العمال والمديرين لتقليل التكلفة والتحسين في الإنتاجية، لأن هذه الأخيرة يمكن أن تولد زيادة أكبر في الإيرادات والأرباح؛ بيئة أكثر قدرة على المنافسة حيث تجبر المدير على تحسين الكفاءة، لكن بالمقابل فإن المنافسة الشديدة يمكن أن تؤدي إلى تقليل الكفاءة إلى أن تنطفئ¹⁷، مما يستدعي تدخل قانون المنافسة لضبط المنافسة وضمان توازن قوى السوق، ومن ثمة تصحيح سلوك المتنافسين.

¹⁴ ASHWIN Sasikumar, «Fair Competition for Good Corporate Governance», *pen acclaims*, government law college, volume 8, Mumbai, January 2020, p. 1.

¹⁵ Franklin Allen, Douglas Gale, *Corporate Governance and competition*, university of Pennsylvania Philadelphia, December 1995, p. 46.

¹⁶ OECD, *op. cit.*, p. 10.

¹⁷ Franklin Allen, Douglas Gale, *op. cit.*, p. 6.

وبالتالي عندما تكون حوكمة المؤسسات ضعيفة من شأن ذلك أن يقلل من الأداء التشغيلي وعوائد الأسهم والتقييمات بين المؤسسات، ولكن هذا يكون فقط في القطاعات غير التنافسية¹⁸.

وعليه نجد علاقة إيجابية بين المنافسة في السوق وتحسين حوكمة المؤسسات، نظراً لأن السوق التنافسي تحفز الإدارة لاتخاذ قرارات حكيمة، وتشير الأبحاث¹⁹ أن المنافسة الجيدة وحوكمة المؤسسات يسيران جنباً إلى جنب لتحسين أداء المؤسسة في السوق، لذلك يوصى صانعو السياسات بأن يوسعوا آفاقهم ويعززوا القدرة التنافسية للسوق من خلال الفهم الجيد لقانون المنافسة وتفاعله مع آليات حوكمة المؤسسات²⁰.

اقترح عمل Steigler أيضاً أن حوكمة المؤسسات والمنافسة بدائل ولكن هناك تداخل بين الاثنين ولكليهما دور، أولاً أن آليات حوكمة المؤسسات الجيدة تقلل من سوء تسيير إدارة الشركات المملوكة للدولة، وثانياً يمكن لسياسة المنافسة أن تقلل من انحرافات المؤسسات المملوكة للدولة ومساعدات هذه الأخيرة لها، بالتالي يمكن القول من وجهة نظر الكفاءة، أن فعالية حوكمة المؤسسات تحسن سياسة المنافسة وهي بدائل، يمكن أن تؤدي إلى نتائج أكثر كفاءة²¹.

ومن هذا المنطلق تساهم صرامة قوانين المنافسة وحوكمة المؤسسات القوية في تغيير سلوك المؤسسات وتحسين أدائهم.

ثانياً: آليات فعالية قانون المنافسة في إطار حوكمة المؤسسات

يدعو صانعو السياسات بشكل متزايد إلى إصلاحات لتعزيز فعالية القوانين بما في ذلك قانون المنافسة²²، سعياً وراء بدائل وحلول لمواكبة المستجدات والتطورات مما أدى إلى الانتقال من خاصية الأمر والزجر التي يتسم بهما القانون التقليدي إلى التفاوض والتوجيه التي تدخل ضمن إطار حوكمة المؤسسات، لذا نحاول البحث في مدى مساهمة هذه الأخيرة في تحقيق فعالية قانون المنافسة عبر فعالية الدور التدخلي لمجلس المنافسة (1) علاوة على تخفيف تدخله(2).

18 Ross Levine. Chen Lin, op. cit., p. 7.

19 Voir ASHWIN Sasikumar, op. cit., p. 3

20 Ibid, p. 3.

21 OECD, competition and corporate governance, DAF comp, 2010, p. 12. www.oecd.org.

22 Voir Ross Levine, Chen Lin, op.cit., p.1.

1-حوكمة المؤسسات تساهم في فعالية الدور التدخلي لمجلس المنافسة:

يعتمد النظام الليبرالي على اقتصاد السوق القائم على المنافسة الحرة، التي تستند لقاعدة العرض والطلب، فينتج عن ذلك سوق حرة وذاتية التنظيم، في اقتصاد غير ميسر ومتحرر من القيود، ووفق هذه النظرية التي تعد محرك النمو الاقتصادي، ومبدأ جوهري لاقتصاد السوق، لكن قد تقتضي الحاجة لتدخل الدولة في إطار سياسة المنافسة لتصحيح عيوب السوق المرتبطة بسلوك المؤسسات، عندما تتحرف عن المسار التنافسي²³، وفي هذا السياق نتساءل هل يمكن لحوكمة المؤسسات أن تساهم في فعالية الدور التدخلي لمجلس المنافسة.

أ- حوكمة المؤسسات تساهم في الكشف عن الممارسات المقيدة للمنافسة:

1أ- الشفافية:

يقصد بالشفافية حسب منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية "أن يكفل إطار حوكمة المؤسسات تحقق الإفصاح الدقيق - وفي الوقت الملائم بشأن كافة المسائل المتصلة بتأسيس المؤسسة، ومن بينها الموقف المالي، والأداء، والملكية، وأسلوب حوكمة المؤسسات"²⁴.

والملاحظ من هذا التعريف، أن الشفافية في المعاملات التجارية والمالية والمحاسبية للمؤسسات تلعب دوراً محورياً في الكشف عن الممارسات المقيدة للمنافسة المنصوص عليها في أحكام الأمر 03-03²⁵، حيث تسهل عمل مجلس المنافسة، لاسيما عندما يباشر هذا الأخير التحقيقات حيث يعهد إلى طلب الوثائق والمستندات الضرورية لذلك من المؤسسات المعنية بالتحقيقات وهذا ما نصت عليه المادة 51 من الأمر سالف الذكر²⁶.

²³Guy canivet, Gouvernance par le marché et développement durable, éditions groupes d'études géopolitiques, 2021, p. 132.

²⁴Voir OECD, Principles and Annotations on corporate governance Arabic translation 10, op. cit.

²⁵ انظر المواد 06،07،10،11،12، من الأمر 03-03 مؤرخ في 19 جويلية 2003 يتعلق بالمنافسة، ج. ر.ج. عدد 43 صادر في 20-07-2003، معدل ومتمم بالقانون 12-08 المؤرخ في 25 جوان 2008، ج. ر.ج. عدد 36 صادر في 22-07-2008، معدل ومتمم بالقانون رقم 05-10 المؤرخ في 15 أوت 2010، ج. ر.ج. عدد 46 صادر في 18-08-2010.

²⁶راجع المادة 51 من الأمر 03-03، الأمر نفسه، التي تنص على أنه "يمكن المقرر القيام بفحص كل وثيقة ضرورية للتحقيق في القضية المكلف بها، دون أن يمنع من ذلك بحجة السر المهني، ويمكنه أن يطالب باستلام أي وثيقة حيثما وجدت ومهما كانت طبيعتها وحجز المستندات التي تساعد على أداء مهامه يمكن أن يطلب المقرر كل المعلومات الضرورية لتحقيقه من أي مؤسسة أو أي شخص آخر، ويحدد الآجال التي يجب أن تسلم له فيها هذه المعلومات".

نستخلص مما سبق بيانه أن الشفافية تدعم مهمة مجلس المنافسة كجهاز رقابي في الكشف عن الممارسات المقيدة من خلال الإفصاح الدقيق وأيضاً في الوقت الملائم من طرف المؤسسات عن نشاطها.

أ2- الإفصاح والمساءلة:

الملاحظ من تعريف الشفافية حسب منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أن الإفصاح الدقيق وفي الوقت الملائم عن نشاط وسلوك المؤسسة من بين مقومات الشفافية، حيث يلعب الإفصاح والمساءلة دوراً مهماً في تعزيز فعالية الدور التدخلّي لمجلس المنافسة، لاسيما عندما يبحث هذا الأخير في سلوك المؤسسات ما إذا كان هناك ممارسات مقيدة للمنافسة²⁷، ويبرز ذلك من خلال إفصاح موظفي المؤسسات عن الممارسات المخالفة لقانون المنافسة التي تقوم بها إلى الأطراف المعنية بما في ذلك مجلس المنافسة والتي تعتبر واحدة من مقومات حوكمة المؤسسات، ويتم ذلك عن طريق الإخطار، حيث يعد هذا الأخير المرحلة الإجرائية الأولى لتسوية المنازعات أمام مجلس المنافسة الذي يعتبر أحد الوسائل القانونية يتحرك من خلاله لمباشرة مهامه الرقابية، وذلك حسب نص المادة 44 من الأمر 03-03²⁸.

ويقصد بالإخطار تبليغ مجلس المنافسة بمجموعة وقائع لممارسات مقيدة للمنافسة ارتكبت في سوق ما، من أجل اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لردع المخالفين وحماية السوق، وقد منح المشرع إمكانية القيام بهذا الإجراء لمجموعة من الأشخاص دون غيرهم بما في ذلك المؤسسات حسب نص المادة 44 من الأمر 03-03²⁹.

كما يخضع كل طرف فاعل في المؤسسة للمساءلة بخصوص القرارات التي تدخل ضمن المهام الموكلة له كآلية رقابية داخلية، وهذه الأخيرة تعد أحد مبادئ حوكمة المؤسسات، مما تجنب الموظفين التستر عن الممارسات المخالفة لقانون المنافسة.

²⁷ المادة 14 من الأمر 03-03، مرجع سابق.

²⁸ أمر 03-03، الأمر نفسه.

²⁹ مهدي علوش، "الإخطار كإجراء قانوني لتحريك المتابعة أمام مجلس المنافسة"، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، العدد 02، جوان 2017، ص 38.

أ3- تحديد الأدوار والمسؤوليات:

يلعب تحديد الأدوار والمسؤوليات في إدارة المؤسسة دوراً أساسياً في فعالية مجلس المنافسة عند مباشرة مهامه، حيث يساعده في القيام بمهامه لاسيما التحقيق في الممارسات المقيدة للمنافسة، حيث تسهل عليه مهمة التحقيق في سلوك المؤسسة بالتوجه مباشرة إلى المصالح المختصة والمسؤولة عن المهام الموكلة لها داخل المؤسسة المعنية بالتحقيق، وعليه فغياب هذه الآلية ينتج عنه عرقلة مهام مجلس المنافسة مما يدفعه لاستعمال سلطته العقابية، حسب نص المادة 59 من الأمر 03-03 المعدل والمتمم³⁰.

أ4- المديرية المتشابكة: Interlocking Directorats

تمنع حوكمة المؤسسات ازدواجية العمل بالنسبة للمدراء التنفيذيين الذين يعملون في شركات تكون متنافسة في إطار ما يسمى Interlocking Directorats حيث يتم استبعاد المدير التنفيذي من منصب إحدى الشركتين المنافسة لأن عدم استبعاده يؤدي إلى التواطؤ الضمني وسهولة انتقال المعلومات بين المؤسسات المنافسة مما ينتج عنه قيام المؤسسات بتصرفات مقيدة للمنافسة لاسيما تحديد الأسعار وتقسيم الأسواق والاستحوادات³¹.

يجب أن يركز مجلس الإدارة على المخاطر المرتبطة بالمؤسسة، وفهمها، وتنظيمها حسب الأولوية التي من المحتمل أن تؤثر على المؤسسة، وتنفيذ آليات لمنع أو تقليل الآثار في حالة حدوثها، لذلك يجب على المدير أن يحذر من تولي عدد من المناصب الإدارية في شركات مختلفة لأن المنصب يتطلب أداء سلسلة من الواجبات والالتزامات تجاه المؤسسة³².

ب- حوكمة المؤسسات تساهم في فعالية رقابة التجميعات الاقتصادية:

لابد لنا من الإشارة أن التجميعات التي لا تملك ترخيصاً ولها قوة وتأثير على المنافسة بشكل سلبي تعرض أصحابه للعقوبات، ففي حالة تنفيذ تجميع اقتصادي غير مرخص به تطبق المادة 61 من الأمر 03-03³³ وتمثل في غرامة مالية يمكن أن تصل إلى 7 بالمائة من رقم الأعمال ضد كل مؤسسة هي طرف في

³⁰أمر 03-03، مرجع سابق.

³¹ Spencer Weber Waller, op. cit., p. 856.

³²OECD, op. cit., p. 10.

³³أمر 03-03، مرجع سابق.

التجميعات إذا ما تحققت شروطها، ممثلة في الشكل المتطلب في التجميع الذي لا يتأتى إلا من خلال تحديد الشكل القانوني والتنظيم الهيكلي للمؤسسة (ب 1) والمعيار الكمي الذي يركز على حصة المؤسسة في السوق الذي يكتشف من خلال شفافية المعاملات الاقتصادية (ب 2).

ب 1- الشكل القانوني والتنظيم الهيكلي للمؤسسة:

ينبغي الإشارة إلى أن المشرع الجزائري اشترط في تفعيل رقابة التجميعات الاقتصادية نوعين من الشروط، الشرط الأول حسب نص المادتين 15 و 16 من الأمر 03-03 سابق الذكر، الشكل المتطلب في التجميع والذي يمكن أن يتحقق إما عن طريق اندماج مؤسستين أو أكثر كانت مستقلة م نقبل، التحكم في المراقبة أو إنشاء مؤسسة مستقلة، قد تعقد من مأمورية مجلس المنافسة في الكشف عنها، والحقيقة التي مفادها أن أغلب صور التجميعات إن لم نقل كلها لا يمكن الكشف عنها إلا من خلال التحديد المسبق فيما يخص الشكل القانوني للمؤسسة والتنظيم الهيكلي لها، الذي يدخل ضمن آليات حوكمة المؤسسات، كما أن القرارات بخصوص التجميعات تدخل ضمن أهداف واستراتيجيات المؤسسة حيث تعتبر ضرورية وأساسية يسهم في تسهيل وظيفة مجلس المنافسة كجهاز رقابي على التجميعات الاقتصادية، لذا فإن تبني قواعد الحكم الراشد للمؤسسة سيسمح بتحديد أفضل للمسؤوليات التنفيذية، وخاصة بوضع تنظيم ومخطط هيكلي وضبط الصلاحيات والتقسيم الدقيق للوظائف³⁴، أما الشرط الثاني يعتمد على المعيار الكمي حسب نص المادة 17 من الأمر السابق ذكره نتطرق إليه في الفقرة الآتية.

ب 2- شفافية المعاملات الاقتصادية للمؤسسات تعزز تحديد حصص السوق:

اعتمد المشرع الجزائري على المعيار الكمي كشرط ثان في أعمال رقابة مجلس المنافسة على التجميعات الاقتصادية، بما يحقق المساس بالمنافسة وفق نص المادة 17 على أساس أن اعتماد المشرع في المادة 18 يركز على حصة المؤسسة في السوق وذلك إذا كان التجميع يرمي إلى تحقيق حد يفوق 40 % من المبيعات والمشتريات، لكن هذا المسألة ليست بالسهولة التي نتوقعها، لأنه في الحقيقة يقع على عاتق مجلس المنافسة بخصوص مسألة رقابة التجميعات الاقتصادية مهمة في غاية الصعوبة كون شرط تجاوز العتبة حسب المعيار الكمي المعتمد عليه لتفعيل النظام الرقابي عملية معقدة تقتضي الشفافية في السوق والإفصاح عن

³⁴ ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر، مرجع سابق، ص 25.

المعاملات الاقتصادية وهذه تعد إحدى ركائز حوكمة المؤسسات، ويتجلى ذلك من خلال الاستشارة والتعاون والشفافية والإفصاح عن المعاملات التجارية والمالية للمؤسسة بين مختلف أقسامها وفروعها، وبالتالي شفافية المؤسسات عن مختلف معاملاتها المالية والتجارية والمحاسبية تحقق شفافية السوق.

2- حوكمة المؤسسات كتدبير استباقي يساهم في تقليص الدور التدخلية لمجلس المنافسة:

تقوم التنمية الاقتصادية على المنافسة بين المؤسسات في السوق لجلب الزبائن والحفاظ عليهم، قد تستعمل أحيانا وسائل غير مشروعة في سبيل تحقيق ذلك، لذا وجد قانون المنافسة للوقوف ضد هذه الممارسات، أوكلت هذه المهمة لمجلس المنافسة أثقلت كاهله لكن بالمقابل قد تساهم حوكمة المؤسسات كتدبير استباقي في تقليص الدور التدخلية من خلال التخفيف عن ممارسة دوره الرقابي (أ) وتعزيز دوره الاستشاري (ب) وتعزيز تقادي أعمال الدور العقابي (ت).

أ - حوكمة المؤسسات يخفف عن مجلس المنافسة من ممارسة الدور الرقابي:

يقع على عاتق مجلس المنافسة كجهاز رقابي مهمة في غاية الأهمية لضبط السوق وضمان المنافسة، قد تخفف عليه ذلك حوكمة المؤسسات من خلال الالتزام بالقوانين (أ1)، التدقيق الداخلي كجهاز رقابة داخل المؤسسة (أ2)، المساءلة والمسؤولية (أ3).

1- الالتزام بالقوانين:

تؤدي حوكمة المؤسسات إلى تصحيح سلوك المؤسسات وتجنب الممارسات المحظورة من خلال الالتزام بالقوانين خاصة قانون المنافسة، وهذا ما تبناه ميثاق الحكم الراشد المؤسسة في الجزائر الذي يلزم مجلس الإدارة ضمان الاستقرار والسير الحسن للمؤسسة وفقا للقانون.

2- التدقيق الداخلي:

يعرف التدقيق كنشاط تأكيد واستشاري مستقل موضوعي مصمم إضافة قيمة للمؤسسة وتحسين عملياتها، كما يساعدها على تحقيق أهدافها، من خلال منهج صارم ومنظم لتقييم وتحسين فعالية عمليات إدارة المخاطر، الرقابة الداخلية وحوكمة المؤسسات³⁵.

³⁵ للتفصيل أكثر، انظر محمد الصالح فروم، مرجع سابق، ص 5.

الملاحظ أن التدقيق الداخلي آلية رقابية يعمل على تقييم الرقابة الداخلية والتأكد من مدى صحة المعلومات من خلال إنشاء لجنة التدقيق³⁶، وبالتالي يلعب دورا مهما في تحقيق فعالية حوكمة المؤسسات بما يضمن النزاهة والشفافية والمساءلة وعدم تماثل المعلومات داخل المؤسسة، والتي ترتب بدورها آثارا إيجابية في شفافية ونزاهة السوق، كون هذا الأخير يعد أحد أهم أهداف قانون المنافسة، مما يسهم في التخفيف من مهام مجلس المنافسة في إجراءات التحقيق لاسيما حصص السوق.

أ3- المساءلة والمسؤولية:

قرار مجلس إدارة المؤسسة يلعب في الأخير دورا محوريا في الممارسات المقيدة للمنافسة بما في ذلك التجميعات الاقتصادية والتعسف الناتج عن وضعية الهيمنة والتبعية الاقتصادية³⁷، حيث ترجع له الكلمة الأخيرة في اتخاذ القرارات فيما يخص السلوكيات المشار إليها سابقا، وبالتالي يكون في الأخير هو المسؤول الأول عن قراراته ومن ثم يخضع للمساءلة من قبل الجمعية العامة والمساهمين والمراقبة من قبل لجنة التدقيق، ولما يكون الأمر كذلك تدفعه الضرورة لتقادي مثل هذه التصرفات مما يجنب تدخل مجلس المنافسة.

ب- حوكمة المؤسسات تعزز الدور الاستشاري لمجلس المنافسة:

ينبغي الإشارة إلى أن المشرع الجزائري منح لمجلس المنافسة صلاحيات واسعة في سبيل تحقيق المهمة التي أوكلت له بما في ذلك الدور الاستشاري حسب نص المادة 34 من الأمر 03-03³⁸، حيث يستشار مجلس المنافسة في جميع الأمور ذات الصلة بالمنافسة، وذلك باعتباره الخبير الاقتصادي المختص في هذا المجال³⁹، هذا من جهة، ومن جهة أخرى تعتمد حوكمة المؤسسات الفعالة على التشاور والتنسيق مع مختلف الجهات المعنية سواء داخل إدارة المؤسسة مع مجلس الإدارة والجمعية العامة والمساهمين أو خارجها بما فيها مجلس المنافسة.

³⁶ المرجع نفسه، ص 11.

³⁷ SahithyaMuralidharan and Chaitanya Deshpande, Scope for intersection between antitrust laws and corporate governance principles vis a vis cartels deterrence in India, nujs law review, 2016, p. 101.

³⁸ أمر 03-03، مرجع سابق.

³⁹ بلحارث ليندة، "دور مجلس المنافسة في ضبط المنافسة الحرة"، مجلة معارف، العدد 21، ديسمبر 2016، ص 233.

يستدل مما سبق أن حوكمة المؤسسات تلعب دوراً مهماً في تعزيز الدور الاستشاري المخول لمجلس المنافسة مما يخفف تدخله لتصحيح سلوك المتنافسين من خلال استشارة المؤسسات لمجلس المنافسة حول السلوكيات التي تدخل في نطاق الممارسات المخالفة لقانون المنافسة والسلوكيات التي تكون غير ذلك، وتطبيقاً لأحكام المادة 35 من الأمر 03-03 المعدل والمتمم⁴⁰ يمكن للمؤسسات باستشارة مجلس المنافسة في المسائل المتعلقة بالمنافسة لتجنب الوقوع في الممارسات المقيدة للمنافسة، يتضح لنا من خلال نص المادة أن الاستشارة تكون اختيارية بالنسبة للمؤسسات وليست إجبارية بمعنى أن المؤسسات لها الحرية في أن تستشير مجلس المنافسة أو عدم استشارته لكن بالمقابل نجد أن الاستشارة تعتبر إحدى مقومات حوكمة المؤسسات مما يعزز الامتثال لقانون المنافسة من قبل المؤسسات، مما يسفر عن ذلك تفادي وقوع المؤسسات في الممارسات المخالفة لقانون المنافسة وأكثر من ذلك يعني تدخل مجلس المنافسة.

ت- حوكمة المؤسسات تعزز تفادي مجلس المنافسة في أعمال الدور العقابي:

جاء في الفصل الرابع من الباب الثالث بعنوان مجلس المنافسة العقوبات المطبقة على الممارسات المقيدة للمنافسة والتجميعات الاقتصادية من المواد 56 إلى 62 من الأمر 03-03 المعدل والمتمم، حيث يتدخل مجلس المنافسة في توقيع العقوبات على المؤسسات التي تخالف أحكام هذا الأمر، لكن هذه الآلية تقتضي إجراءات وتحقيقات من قبل مجلس المنافسة مما يثقل كاهله، لكن بالمقابل قد يمكن تجنبها إذا ما احترمت المؤسسات هذه الأحكام في سلوكها التنافسي في إطار حوكمة المؤسسات من خلال:

-الامتثال المؤسسي (corporate compliance) يعد جزءاً أساسياً من ممارسات حوكمة المؤسسات الفعالة، لذلك هناك ارتباط وثيق وعلاقة قوية بينهما، كونه الأولي تعلق بالالتزام بالقوانين واللوائح والمعايير القانونية والأخلاقية، والثاني يشمل تطوير سياسات وإجراءات داخل المؤسسة لضمان الامتثال للقوانين، على سبيل المثال سيكون للامتثال المؤسسي، وعلى إجراءات اتخاذ القرار والتقارير المالية، كما يعمل على توفير إطار للمساءلة والرقابة الداخلية، ويساهم في منع الممارسات غير القانونية داخل المؤسسة⁴¹.

⁴⁰أمر رقم 03-03، مرجع سابق.

⁴¹<https://financialcrimeacademy.org/compliance-and-corporate-governance/> جوبلية 08 تاريخ زيارة الموقع 08 جوبلية 2023.

وفي نفس السياق، يمكن القول أن الامتثال المؤسسي يعد أداة هامة للامتثال لقوانين المنافسة والالتزام بها، عندما تتبنى المؤسسات برامج الامتثال المؤسسي، تهدف عادة إلى ضمان أن تلتزم بجميع القوانين واللوائح التي تنظم المنافسة العادلة وبالتالي يتضمن الامتثال المؤسسي الالتزام بقوانين المنافسة وتطبيقها، كما يشمل أيضا عادة تطوير سياسات وإجراءات داخل المؤسسة، تحدد من خلالها السلوك القانوني والأخلاقي المتعلق بالمنافسة، إذ يجب على الموظفين أن يكونوا على دراية بقوانين المنافسة وأن يلتزموا بالممارسات القانونية عند التعامل مع المنافسين فيما يتعلق بالتسعير والاتفاقيات التجارية واستخدام السلطة السوقية وغيرها من الأمور ذات الصلة بالمنافسة⁴².

خاتمة

مما سبق بيانه في هذه الورقة البحثية نصل إلى أن قانون المنافسة هو وسيلة تهدف إلى ضمان وترقية المنافسة في السوق وتحقق فعاليته في إطار حوكمة المؤسسات في عدة جوانب تتجلى في أن:

- حوكمة المؤسسات تعمل كأداة تدبير استباقي لتعزيز فعالية قانون المنافسة من خلال تحقيق الشفافية، والمساءلة والرقابة، وتعزيز المنافسة الداخلية، مما يؤدي إلى تحقيق بيئة تنافسية عادلة وتحقيق فوائد اقتصادية أفضل للمستهلكين والاقتصاد بشكل عام.
- تكون حوكمة المؤسسات قوية وفعالة من خلال تبني مجلس إدارة مستقل ونظام فعال للإفصاح ورصد السلوكيات المنافية للمنافسة، وهذا ما يقلل من احتمالية وجود لاعب في الأسواق أو ممارسات مقيدة للمنافسة.
- يسهم تجسيد مبادئ حوكمة المؤسسات في خلق بيئة تشجع على الابتكار والتنافسية الصحيحة بين المؤسسات.
- صرامة قوانين المنافسة ووجود حوكمة مؤسسات قوية وفعالة يؤدي إلى تغيير سلوك وأداء المؤسسات مما يسهم في خلق بيئة تنافسية ملائمة.
- إن غياب أو نقص في حوكمة المؤسسات يؤدي إلى تضارب المصالح وغياب الشفافية مما يسمح بحدوث سلوك تنافسي غير قانوني يسفر عن ذلك احتمالية الوقوع في الممارسات المنافية للمنافسة مما يقتضي تدخل مجلس المنافسة وإثقال كاهله في ممارسة دوره الرقابي والعلاجي.

⁴² Sean J. Griffith, Corporate Governance in an Era of Compliance, Fordham University School of Law, p. 2082.

التوصيات:

من بين التوصيات التي خرجنا بها في هذه الورقة البحثية ما يلي:

- ضرورة الاهتمام أكثر بالجانب الوقائي أو الجانب الاستباقي وذلك لتفادي الدور التدخل لمجلس المنافسة لاسيما أنه يتدخل في جميع القطاعات التي لها علاقة بالمنافسة مما يثقل كاهله في القيام بالمهام المخولة له.
- إعطاء أهمية كبيرة لحوكمة المؤسسات كونها تعزز من أداء المؤسسات وجودتها مما يعود بالنفع على سلوك المؤسسات الذي يهدف إلى تعزيز منافسة نزيهة وصحيحة.
- ضرورة الاهتمام بالتشاور والتعاون للوصول إلى حلول توافقية ترضي جميع الأطراف المعنيين باعتبارها إحدى السياسات المعاصرة التي تنتهجها غالبية الدول في إطار الحوكمة الرشيدة.
- عدم الاقتصار على سلطة الأمر والنهي التقليدية الذي تعد أحد سمات القانون التقليدي العام والمجرد، والاستعانة ببدائل تتجاوز ذلك مثل المبادئ والتوجيهات التي تعتمد عليها حوكمة المؤسسات التي تتسم بالمرونة والواقعية.